

Distr.: General
15 August 2014

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام ٢٠١٤
البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤

[بناء على مقترح نظر فيه في جلسة عامة (E/2014/L.19)]

٢٢٦/٦٧ - التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المتعلق بالاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٢٩/٦٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥/٢٠١٣ المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠١٣، التي حددت فيها توجيهات أساسية في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة لأغراض التعاون من أجل التنمية على مستوى المقر وعلى الصعيد القطري على حد سواء،

وإذ يؤكد مجدداً أهمية أن تنفذ على نحو تام وفي الوقت المناسب التوجيهات في مجال السياسة العامة على نطاق المنظومة المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية،

وإذ يشير إلى الدور البالغ الأهمية للمجلس في تنسيق العمل في منظومة الأمم المتحدة ورصده وتوجيهه لكفالة أن تنفذ هذه التوجيهات في مجال السياسة العامة على نحو تام وفي الوقت المناسب وعلى نطاق المنظومة وفقاً لهذا القرار وقرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ

* E/2014/1/Rev.1، المرفق الثاني.



الرجاء إعادة الاستعمال

14-56930 (A)

* *

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ و ٢٨٥/٦٥ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ و ٢٢٦/٦٧ و ١/٦٨ المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣،

وإذ يؤكد مجددا ضرورة أن تكون للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية سمات أساسية عدة منها أن تكون شاملة وطوعية ومقدمة على سبيل المنحة ومحايدة ومتعددة الأطراف وقادرة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة من البرامج بصورة مرنة وأن يضطلع بالأنشطة التنفيذية بما يعود بالنفع على البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلب تلك البلدان ووفقا لسياساتها وأولوياتها الإنمائية،

وإذ يلاحظ التغييرات التي أدخلت على دورة المجلس،

وإذ يسلم بما للمساعدة الإنمائية الرسمية التي يمكن التنبؤ بها من أهمية للتنمية الدولية وبالذور الحفاز الذي تؤديه، وإذ يلاحظ أن المساعدة الإنمائية الرسمية العالمية ازدادت على نحو مطرد في الفترة من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠١٠، وأن المساعدة الإنمائية الرسمية ازدادت في عام ٢٠١٣، وإذ يلاحظ مع القلق أن المساعدة الإنمائية الرسمية انخفضت في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢،

مقدمة

١ - **يحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية^(١)؛

٢ - **ينوه** بالجهود التي يبذلها الأمين العام، بالتشاور مع الدول الأعضاء وجميع الكيانات المعنية، من أجل وضع إطار شامل ومتسق لرصد تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات والإبلاغ عنه؛

٣ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تبذل كل ما في وسعها لمواصلة تحسين أساليب الرصد وجمع البيانات بهدف المساهمة في زيادة تحسين النوعية التحليلية لتقرير الأمين العام عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(١) A/69/63-E/2014/10.

٤ - **يطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي توفير إسهامات نوعية ومعلومات مستكملة ملائمة لتقرير الأمين العام بهدف الاستمرار في تحسين تقديم التقارير التحليلية ذات النوعية العالية عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، مع التأكيد على ضرورة التقليل إلى أدنى حد من تكاليف المعاملات المرتبطة بتقديم التقارير؛

٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين التقرير المتعلق بتنفيذ استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات من حيث نوعية التحليل الذي يتضمنه والأدلة التي يستند إليها، بما في ذلك عن طريق التصدي للتحديات وتقديم الخيارات المتعلقة بتعزيز تنفيذ ولايات استعراض السياسات؛

٦ - **يطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يكفل قيام مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بمواءمة الجهود التي تبذلها على نحو كامل لرصد تنفيذ استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات، ومواءمة عملها في مجال الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية مع استعراض السياسات؛

٧ - **يكبر طلبه** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التي لم تدمج بعد التقارير السنوية التي تقدمها عن تنفيذ استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات في التقارير التي تقدمها عن تنفيذ خططها الاستراتيجية أن تفعل ذلك؛

٨ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تستمر في تحسين نوعية التقارير السنوية التي تقدمها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٩ - **يكبر تشجيعه** للكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي التي تضطلع بأنشطة تنفيذية من أجل التنمية والتي لم توائم بعد خططها الاستراتيجية ودورها للتخطيط والميزنة الاستراتيجيين مواءمة تامة مع استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات على أن تفعل ذلك، مع مراعاة ولاية كل منها؛

تمويل الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

١٠ - **يكبر التأكيد** أن الموارد الأساسية لانزال تمثل، بسبب عدم ارتباطها بأوجه إنفاق معينة، حجر الأساس للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، ويسلم في هذا الصدد بضرورة أن تنصدي المنظمات على الدوام لاختلال التوازن بين الموارد الأساسية والموارد غير الأساسية وأن توافي المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠١٥، في إطار التقارير التي تقدمها بانتظام، بمعلومات عن التدابير المتخذة لمعالجة هذا الاختلال؛

١١ - **يلاحظ** أن معظم الزيادة في التمويل المقدم إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، في الفترة بين عامي ١٩٩٧ و ٢٠١٢، كان في شكل موارد غير أساسية، وهو ما أدى إلى اختلال في التوازن بين الموارد الأساسية وغير الأساسية، ويلاحظ مع القلق أن النسبة المئوية للموارد الأساسية في مجمل تمويل الأنشطة التنفيذية قد انخفضت، حيث إنها لم تمثل سوى ٢٨ في المائة في عام ٢٠١٢؛

١٢ - **يلاحظ أيضا** أن الموارد غير الأساسية تمثل إسهاما كبيرا في قاعدة الموارد العامة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي وأنها تكمل الموارد الأساسية لدعم الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، مما يسهم بالتالي في زيادة مجموع الموارد، ويشير في الوقت نفسه إلى ضرورة جعل الموارد غير الأساسية أكثر مرونة وأفضل اتساقا مع الخطط الاستراتيجية والأولويات الوطنية، ويسلم بأن الموارد الأساسية لا تشكل بديلا عن الموارد الأساسية؛

١٣ - **يسلم** بأن الموارد غير الأساسية، لا سيما التمويل المخصص المقيد مثل التمويل المقدم من جهة مانحة واحدة لمشروع محدد، تطرح تحديات، حيث إنها قد تزيد تكاليف المعاملات وتؤدي إلى التشتت والتنافس والتداخل بين الكيانات وتبسط الجهود الرامية إلى التركيز على مجالات معينة وتحديد الموقف الاستراتيجي والتماسك على نطاق المنظمة، وقد تخل أيضا بالأولويات البرنامجية التي تنظمها الهيئات والعمليات الحكومية الدولية؛

١٤ - **يعرب عن أسفه** لعدم تنفيذ الولاية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ فيما يتعلق باتخاذ تدابير عملية لتوسيع قاعدة الجهات المانحة ويطلب إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها التي لم تواف دورة مجالس إدارتها لعام ٢٠١٤ بمعلومات عما تتخذه من تدابير عملية لتوسيع قاعدة الجهات المانحة وزيادة عدد البلدان والجهات الشريكة التي تقدم مساهمات مالية إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي بهدف تقليص اعتماد الجهاز على عدد محدود من الجهات المانحة على أن تفعل ذلك، كما يشجع الوكالات المتخصصة التي لم تفعل ذلك بعد على القيام بذلك؛

١٥ - **يعرب أيضا عن أسفه** لعدم تنفيذ الولاية الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ فيما يتعلق بالكتلة الحرجة من الموارد الأساسية ويكرر طلبه إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تحدد المبادئ المشتركة لمفهوم الكتلة الحرجة من الموارد الأساسية الذي قد يشمل مستوى الموارد الكافية لتلبية احتياجات البلدان المستفيدة من البرامج وتحقيق النتائج المتوقعة في الخطط الاستراتيجية، بما في ذلك التكاليف الإدارية والتنظيمية والبرنامجية، بالتشاور مع الدول الأعضاء وتقديم مقترحات محددة في عام ٢٠١٤ بهدف اتخاذ قرار بشأنها في عام ٢٠١٤؛

١٦ - **يشهد** على ضرورة تبادلي استخدام الموارد الأساسية/العادية لدعم الأنشطة الممولة من الموارد غير الأساسية/الخارجة عن الميزانية، ويؤكد من جديد على ضرورة أن يستند المبدأ التوجيهي الذي ينظم تمويل جميع التكاليف غير البرنامجية إلى استرداد التكاليف بالكامل، من مصادر التمويل الأساسية وغير الأساسية، بمعدل تناسبي، ويلاحظ في هذا الصدد الجداول الزمنية التي وافقت عليها المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) لإجراء تقييم مستقل وخارجي في عام ٢٠١٦ بشأن اتساق منهجية استرداد التكاليف الجديدة وانسجامها مع الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

١٧ - **يشير** إلى الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ الموجه إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ومجالس إدارة الوكالات المتخصصة والذي يدعو إلى القيام، حسب الاقتضاء، بإجراء حوارات منظمة مع الدول الأعضاء خلال عام ٢٠١٤ بشأن كيفية تمويل النتائج الإنمائية التي يتفق عليها في دورة التخطيط الاستراتيجي الجديدة للكيانات المعنية، بهدف زيادة إمكانية التنبؤ بالموارد غير الأساسية والحد من تقييدها وكفالة تخصيصها لأنشطة أعم وتوسيع قاعدة الجهات المانحة وتحسين كفاءة تدفقات الموارد وإمكانية التنبؤ بها؛

١٨ - **يرحب** بالتقدم الذي أحرزته صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة في كفالة إدماج الموارد الأساسية وغير الأساسية المتوافرة والمتوقع توافرها في إطار متكامل للميزانية، استنادا إلى أولويات الخطة الاستراتيجية لكل منهما، وتشجع جميع الوكالات التي لم تضع بعد أطرا متكاملة للميزانية من هذا القبيل على أن تفعل ذلك في دورة ميزانيتها المقبلة؛

إسهام الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية

١٩ - **يؤكد** من جديد الطلب الذي وجهته الجمعية العامة إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والذي يدعو إلى وضع نهج مشترك لقياس التقدم المحرز في تنمية القدرات، بما يشمل تدابير ترمي إلى كفالة الاستدامة، لكي تنظر فيه الدول الأعضاء ووضع أطر محددة لتمكين البلدان المستفيدة من البرامج، بناء على طلبها، من تحديد سبل تنمية قدراتها على تحقيق الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية ورصد وتقييم ما يحرز من نتائج في هذا الصدد، ويدعو الأمين العام إلى أن يقدم معلومات مستكملة شاملة وقائمة على الأدلة بشأن التدابير

المتخذة في هذا الصدد في تقريره السنوي لعام ٢٠١٥ عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

٢٠ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره الدوري إلى المجلس في عام ٢٠١٥، بالتشاور مع الدول الأعضاء، معلومات عن الخطوات التي تتخذها الكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تعزيز القدرات الوطنية واستخدامها، وتقديم مقترحات للتصدي لأي عقبات؛

٢١ - **يطلب** إلى الصناديق والبرامج التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تنظر في النتائج والملاحظات المتصلة بنقص القدرات الوطنية الذي أكدت البلدان المستفيدة من البرامج مرارا ضرورة معالجته من خلال العمل في سياق الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما في ذلك من خلال تعزيز القدرات الوطنية واستخدامها، وأن تقدم تقارير إلى مجالس إدارتها في عام ٢٠١٥ تتضمن توصيات بشأن التنفيذ في هذا الصدد، كما يدعو الوكالات المتخصصة إلى القيام بمثل ذلك؛

القضاء على الفقر

٢٢ - **يرحب** بإدماج القضاء على الفقر بوصفه الأولوية المهيمنة في الخطط الاستراتيجية لبعض مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وفقا لولاياتها؛

٢٣ - **يؤكد من جديد** الدعوة التي وجهتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢٦/٦٧ إلى منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لإيلاء الأولوية القصوى للقضاء على الفقر، وتطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تدرج في تقاريرها التي تقدمها بانتظام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي معلومات عن الخطوات التي تتخذها، وفقا لولاياتها، بشأن تكثيف الجهود الرامية إلى معالجة الأسباب الجذرية للفقر المدقع والجوع، وتبادل الممارسات السليمة والدروس المستفادة والاستراتيجيات والبرامج والسياسات، بما في ذلك بناء القدرات وإيجاد فرص العمل والتعليم والتدريب المهني والتنمية الريفية وتعبئة الموارد، بهدف القضاء على الفقر وتعزيز المشاركة الفعالة للأشخاص الذين يعيشون في حالة فقر في وضع هذه البرامج والسياسات وتنفيذها؛

التعاون فيما بين بلدان الجنوب

٢٤ - **يشير** إلى الطلبات الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ بشأن تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، ويلاحظ في هذا الصدد التقدم الذي أحرزته بعض الكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي في تعميم مراعاة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون

الثلاثي في سياساتها الرئيسية وأطرها الاستراتيجية وأنشطتها التنفيذية وميزانياتها، ويرحب بالمقرر ١/١٨ الصادر عن اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب^(٢)، الذي تضمن، في جملة أمور، تدابير ترمي إلى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، بما في ذلك من خلال تحسين تخصيص الموارد على نطاق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بما يشمل مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٢٥ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وفي إطار تقريره السنوي عن تنفيذ استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات في عام ٢٠١٥، توصيات تستند إلى تحليل واف للعوائق التي تحول دون رفع مستوى الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والحواجز التي تساعد على زيادته، بما في ذلك الدروس المستفادة من تنفيذ المشاريع والبرامج الناجحة في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٢٦ - **يقترح** أن يدرج رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جدول أعماله للجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورة المجلس في عام ٢٠١٥ جزءاً تفاعلياً مع الجهات المعنية في الأمم المتحدة وخارجها، بشأن الدروس المستفادة من تنفيذ مشاريع وبرامج التعاون فيما بين بلدان الجنوب، والفوائد التي يمكن أن تعود على جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والبلدان المشاركة؛

٢٧ - **يؤكد من جديد** الدعوة الواردة في الفقرة ٧٧ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ إلى جميع البلدان القادرة على زيادة دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وبخاصة عن طريق توفير المساعدة التقنية وتعبئة الموارد المالية على أساس مستدام وإلى الجهات المعنية الأخرى، إلى القيام بذلك، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن توضح للدول الأعضاء، في إطار الإحاطات الإعلامية المنتظمة التي تقدمها، دور جميع الجهات المعنية والإجراءات التي اتخذتها هذه الكيانات حتى الآن في هذا الصدد؛

٢٨ - **يشير** إلى الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ والموجه إلى رؤساء الوكالات المتخصصة وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها واللجان الإقليمية بإيلاء اهتمام خاص لتنفيذ مشاريع التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما فيها تلك التي يديرها أو يدعمها مكتب الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم في تقاريره المنتظمة إلى المجلس معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

(٢) أنظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٣٩ (A/69/39)، الفصل الأول.

الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

٢٩ - **يؤكد من جديد** الطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يعجل بإحراز تقدم نحو تعزيز التنسيق بين كيانات الأمانة العامة وأعضاء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، بسبل منها تبسيط الأدوات والعمليات وممارسات تسيير الأعمال المتصلة بالبرمجة ومواءمتها، بهدف دعم الجهود الوطنية في البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة والتجاوب مع تلك الجهود، ويطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره الدورية المقدمة إلى المجلس معلومات مستكملة شاملة ومعززة بالأدلة عن التقدم المحرز في هذا الصدد؛

المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٣٠ - **يرحب** بالجهود التي تبذلها الكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تنفيذ خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ويطلب إلى الكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي التي لم تقم بعد بتسريع الجهود المبذولة لتنفيذ خطة العمل بهدف ضمان امتثال جميع الكيانات المعنية إلى معايير الأداء المتعلقة بها القيام بذلك بحلول عام ٢٠١٧؛

نظام المنسقين المقيمين

٣١ - **يلاحظ مع التقدير** التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق تقاسم التكاليف المتعلق بنظام المنسقين المقيمين، ويلاحظ النقص المتوقع في تمويل نظام المنسقين المقيمين لعامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، ويطلب في هذا الصدد إلى الكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي التي لم تتخذ بعد الإجراءات المناسبة لتنفيذ الاتفاق أن تفعل ذلك، رهنا بموافقة مجالس إدارتها عليه ودون التأثير في إنجاز البرامج، بما في ذلك عن طريق دفع مساهماتها بالكامل، ويطلب إلى الأمين العام أن يدرج في تقاريره المنتظمة المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي معلومات مستكملة عن التقدم الذي تحرزته كل وكالة من الوكالات في هذا الصدد؛

مبادرة "توحيد الأداء"

٣٢ - **يرحب** بوضع الصيغة النهائية للإجراءات التشغيلية الموحدة للبلدان التي تعتمد مبادرة "توحيد الأداء" طوعياً، ويطلب في هذا الصدد إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ الإجراءات التشغيلية الموحدة بصورة كاملة ومتسقة، بما في ذلك خطة عمل مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية المتعلقة بالمقر، وأن تقدم تقارير سنوية عن التقدم

المحرز في هذا الصدد في الاجتماع السنوي لمجلس إدارة كل منها، ويشجع بقوة الوكالات المتخصصة على أن تقوم بذلك؛

٣٣ - **يطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يقدم معلومات مستكملة إلى الدول الأعضاء عن عملية استعراض واعتماد وثائق البرامج القطرية المشتركة في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠١٥؛

٣٤ - **يسلم** بأن آليات التمويل المجمع تمثل أدوات هامة للنهوض بمبادرة "توحيد الأداء" في البلدان الراغبة في اعتماد هذا النهج، ويشجع البلدان المانحة وغيرها من البلدان التي توسعها إعطاء الأولوية لاستخدام هذه الآليات من أجل تحقيق أقصى أثر في إصلاحات مبادرة "توحيد الأداء" في تلك البلدان، على أن تقوم بذلك؛

تبسيط ممارسات العمل ومواءمتها

٣٥ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن تقدم خطط العمل المشتركة الشاملة المتعلقة بتبسيط ممارسات تصريف الأعمال ومواءمتها إلى المجلس التنفيذي لكل منها، ويدعو صناديق الأمم المتحدة وبرامجها إلى إجراء استعراض واف للتقدم المحرز في مجال تبسيط ممارسات تصريف الأعمال ومواءمتها؛

٣٦ - **يدعو** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها إلى أن تقدم في عام ٢٠١٤ معلومات مستكملة عن التقدم المحرز نحو وضع مقترح بشأن التعريف الموحد للتكاليف التشغيلية والنظام المشترك والموحد لمراقبة التكاليف، بحيث تراعي على النحو الواجب اختلاف نماذج تصريف أعمالها، لكي يبت في هذه المسألة في سياق استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات في عام ٢٠١٦؛

٣٧ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٥، في إطار تقاريره المنتظمة، تقريراً عن التقدم المحرز في تحقيق قابلية التشغيل البيني الكاملة لتنظيم تخطيط الموارد في المؤسسة على نطاق الجهاز في عام ٢٠١٦ في سياق الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

٣٨ - **يلاحظ مع القلق** أن الخطط التي تتضمن مقترحات محددة بشأن مراكز الأمم المتحدة التجريبية للخدمات المشتركة في البلدان المستفيدة من البرامج التي تقبل ذلك وتمثل تنوع وجود الأمم المتحدة في جميع المناطق لم تقدم إلى الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠١٤، على النحو المطلوب في قراره ٥/٢٠١٣، ويكرر في هذا الصدد طلبه الموجه إلى الأمين العام أن يكفل وضع خطط وتصاميم وافية ومبنية على الأدلة لإقامة مراكز للأمم المتحدة للخدمات

المشتركة، من خلال إدراج مثل تلك المقترحات المحددة في الخطط لكي يستعرضها المجلس في عام ٢٠١٥؛

٣٩ - **يلاحظ** أن بعض الكيانات التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بصدد إنشاء مراكز خدمات خاصة بها، ويدعو في هذا الصدد جميع أعضاء الجهاز المعنيين إلى المشاركة في إنشاء مراكز الخدمات المشتركة بقصد أن تحقق هذه المراكز وفورات في التكاليف على نطاق المنظومة في الأجل الطويل، وتكفل تقديم خدمات دعم ذات نوعية أفضل وأكثر فعالية وكفاءة من حيث التكلفة في جميع البلدان المستفيدة من البرامج؛

الإدارة القائمة على النتائج

٤٠ - **يلاحظ مع القلق** أنه لم تقدم تقارير شاملة إلى المجلس في عام ٢٠١٣ عن التقدم المحرز نحو وضع نهج أقوى وأكثر إحكاما واتساقا يركز على النتائج في الأنشطة التي يضطلع بها من أجل التنمية، بحيث يؤخذ في عام ٢٠١٤ بهذا النهج الذي من شأنه أن يفضي إلى تبسيط وتحسين التخطيط لتحقيق النتائج على نطاق الجهاز ورصدها وقياسها والإبلاغ عنها، ويطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بتقديم معلومات مستكملة إلى المجلس في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٥، وذلك في إطار تقاريره المنتظمة؛

تقييم الأنشطة التنفيذية

٤١ - **يرحب** بالسياسة الجديدة بشأن التقييم المستقل على نطاق المنظومة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية^(٣)، ويلاحظ اعترام الجمعية العامة الوارد في قرارها ٢٢٩/٦٨ إجراء تقييمين تجريبيين خلال الدورة الحالية للاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات؛

٤٢ - **يهيب** بالبلدان المانحة وغيرها من البلدان التي بإمكانها المساهمة بموارد في تنفيذ التقييمين المستقلين التجريبيين على صعيد المنظومة أن تفعل ذلك، ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في هذا الصدد في عام ٢٠١٥ في إطار تقاريره المنتظمة المقدمة إلى المجلس؛

(٣) أنظر A/68/658-E/2014/7.

٤٣ - يهيب بأعضاء جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى مواصلة تكثيف الجهود الرامية إلى مساعدة البلدان المستفيدة من البرامج على تعزيز قدراتها الوطنية في مجال التقييم من أجل رصد وتقييم الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها من أجل التنمية؛

المتابعة

٤٤ - يقرر بدوره في تقديم التوجيه إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تنفيذ الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها من أجل التنمية على نطاق المنظومة بأسرها، ويرحب بالحوارات التي أجريت في الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية من دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤ بشأن دور جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في المشهد الإنمائي المتغير وضرورة مواءمة منظومة الأمم المتحدة لمواجهة التحديات الناشئة، ويقرر في هذا الصدد أن يعقد حوارا شفافا وشاملا للجميع تشارك فيه الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين بشأن الموقع الذي يحتله جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في الأجل الطويل مع مراعاة خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، بما في ذلك أوجه الترابط بين مواءمة المهام، وممارسات التمويل، والهياكل الأساسية للإدارة، وقدرة وتأثير جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والنهج المعتمدة في مجال الشراكة والترتيبات التنظيمية، ويقرر أن يقوم مكتب المجلس بتقديم معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في هذا الصدد خلال الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، ويطلب إلى الأمين العام أن يضمن تقريره الذي يقدمه إلى الجمعية العامة عن استعراض السياسات الشامل التي يجري كل أربع سنوات هذه المناقشات لتتنظر فيها الدول الأعضاء وتتخذ إجراءات بشأنها خلال استعراض عام ٢٠١٦.

الجلسة العامة ٤٢

١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤